

## قانون رقم ١٣٢ لسنة ١٩٩١

بريط موازنة هيئة تنفيذ مشروعات المحطات المائية لتوليد الكهرباء  
للسنة المالية ١٩٩٢/٩١

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

### ( المادة الأولى )

قدر كل من استخدامات وإيرادات هيئة تنفيذ مشروعات المحطات المائية لتوليد الكهرباء للسنة المالية ١٩٩٢/٩١ بـ ٧١٤٦٠٠٠ جنية (فقط وقده واحد وسبعون مليوناً ومائة وستة وأربعون ألف جنيه) وذلك وفقاً ما يلى :

#### أولاً - الاستخدامات الجارية :

قدر الاستخدامات الجارية للسنة المالية ١٩٩٢/٩١ بـ ٢٦٣٨٠٠٠ جنية (فقط وقدره مليونان وستمائة وثمانية وثلاثون ألف جنيه) وقسمت بعد التحصيل من الباب الثالث موزعة على البابين التاليين :

(أ) جملة الباب الأول : أجور بمبلغ ١٩٣٠٠٠ جنية .

(ب) جملة الباب الثاني : النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ٧٠٨٠٠ جنية .

#### ثانياً - الاستخدامات الرأسمالية :

قدر الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٩٢/٩١ بـ ٧١٤٦٠٠٠ جنية (فقط وقده واحد وسبعون مليوناً ومائة وستة وأربعون ألف جنيه) موزعة على البابين التاليين :

(أ) جملة الباب الثالث : الاستخدامات الائتمانية بمبلغ ٣٣٥٥٥٠٠ جنية .

(ب) جملة الباب الرابع : التحويلات الرأسمالية بمبلغ ٢٧٥٩١٠٠ جنية .

**لائحة — الإيرادات الرأسمالية :**

قدر الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٩٢/٩١ بمبلغ ٧١٤٦٠٠٠ جنيه (فقط وقدره واحد وسبعون مليوناً ومائة وستة وأربعون ألف جنيه) موزعة على البابين التاليين:

(أ) جملة الباب الثالث : إيرادات رأسمالية متنوعة بمبلغ ٤٢٧٩١٠٠٠ جنيه .

(ب) جملة الباب الرابع : قروض وتسهيلات ائتمانية بمبلغ ٢٨٣٥٥٠٠٠ جنيه .

**( الماددة الثانية )**

تسرى أحكام النشيرات العامة الملحوقة بقانون ربط الموازنة العامة للدولة للسنة المالية ١٩٩٢/٩١ على هذه الهيئة بما لا يتعارض مع أحكام القانون المنشىء للهيئة .

**( الماددة الثالثة )**

تلزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالباب الثالث (الاستخدامات الاستهارية) إلا في ضوء التنظيم الذى يضعه بنك الاستثمار القومى .

**( الماددة الرابعة )**

يجوز لوزير المالية أو من يفوضه تعديل أبواب موازنة الهيئة بما يخصص لها من الاعتمادات الإجمالية المدرجة بالموازنة العامة للدولة .

**( الماددة الخامسة )**

لا يجوز للهيئة السحب على المكتوف من بنوك القطاع العام إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية .

**( الماددة السادسة )**

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو سنة ١٩٩١

يضم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٣ ذي الحجة سنة ١٤١١ هـ

( الموافق ١٥ يونيو سنة ١٩٩١ م ) .

حسني هبارك

بيان موازنة هيئة مشروعات المطارات لتمويل الكهرباء  
للسنة المالية ١٩٩٢/٩١

البيان	١٩٩٢/٩١	١٩٩١/٩٠	١٩٩٢/٩٠
باب ١—الأجرور ... ... ...	١٧٩٥٠٠	١٩٣٠٠٠	١٩٣٠٠٠
باب ٢—النفقات الجارية ... ... ...	٢٤٥٠٠	٧٠٨٠٠	٢٤٠٠٠
حملة الاستخدامات الجارية ... ...	٢٤٣٨٠٠	٣٦٣٨٠٠	٣٦٣٨٠٠
مستبدل للتحصيل من الباب الثالث ...	٢٤٣٨٠٠	٣٦٣٨٠٠	٣٦٣٨٠٠
حملة الإيرادات الجارية ... ...	٢٤٠٠٠	٢٤٠٠٠	٢٤٠٠٠
باب ٣—الإيرادات الرأسالية المتوفدة ...	-	-	-
صرف الاستخدامات الجارية ... ...	-	-	-
باب ٤—الاستخدامات الرأسالية المتوفدة ...	٣٣٥٥٠٠	٣٣٥٥٠٠	٣٣٥٥٠٠
باب ٤—الفرض والتمحيلات الإيجابية ...	٣٧٥٩١٠٠	٣٧٥٩١٠٠	٣٧٥٩٠٠
حملة الإيرادات الرأسالية ... ...	٦٤١٦٠	٦٤١٦٠	٦٤١٦٠
إجمالي الإيرادات ... ...	٦٤١٦٠	٦٤١٦٠	٦٤١٦٠
إجمالي الاستخدامات ... ...	٢٤٣٤٠٠	٢٤٣٤٠٠	٢٤٣٤٠٠